شاهد محرابا فإنه يقبل لكن الرافعي نقل في هذا الباب عن الأكثرين أنه لا يقبل وتبعه عليه النووي وجعل الخلاف في المميز وقيده في التيمم بالمراهق .

قوله فلا يسأل عن عدالة هؤلاء وأمثالهم أي كما سئل أحمد عن إسحاق ابن راهويه فقال مثل إسحاق يسأل عنه وسئل ابن معين عن أبي عبيد فقال مثلي يسأل عن أبي عبيد أبو عبيد يسأل عن الناس .

قوله وتوسع ابن عبد البر أي ومن تبعه كأبي عبد ا بن المواق .

والحديث الذي استدل به ضعيف رواه من طريق أبي جعفر العقيلي من رواية معان بن رفاعة السلامى عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري قال قال النبي - يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين .

أورده العقيلي في الضعفاء في ترجمة معان بن رفاعة وقال لا يعرف إلا به .

ورواه ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل وابن عدي في مقدمة الكامل وهو مرسل أو معضل ضعيف وإبراهيم الذي أرسله قال فيه ابن القطان لا نعرفه ألبتة في شيء من العلم غير هذا .

وفي كتاب العلل للخلال أن أحمد سئل عن هذا الحديث فقيل له كأنه كلام موضوع فقال لا هو صحيح فقيل له ممن سمعته قال من غير واحد قيل له من نعم قال حدثني به مسكين إلا أنه يقول عن معان عن القاسم بن عبد الرحمن قال أحمد ومعان لا بأس به ووثقه ابن المديني ايضا .

قال ابن القطان وخفي على أحمد من أمره ما علمه غيره ثم ذكر تضعيفه عن